



شركة بوبيان للبتروكيماويات ش.م.ك.  
BOUBYAN PETROCHEMICAL Co. (K.S.C)

التاريخ : 2016/5/29  
المراجع : L/007/Na-rk

السيد / خالد عبدالرزاق الخالد المحترم  
الرئيس التنفيذي  
شركة بورصة الكويت للأوراق المالية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

الموضوع : الإفصاح عن موعد إنعقاد الجمعية العامة العادية وغير العادية

لشركة بوبيان للبتروكيماويات (ش.م.ك.ع) عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، وإلى أحكام مواد الكتاب العاشر الخاص بالإفصاح والشفافية من اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال الصادرة بالقرار رقم 72/2015 ، نرفق لكم طيه نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية بشأن الموضوع المذكور أعلاه ، مشفوعاً بجدول أعمال الجمعية العامة العادية وغير العادية عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016 وموافقة الجهات الرقابية بهذا الشأن .

وتفضليوا بقبول فائق الاحترام والتقدير...

نوفار رحمة

المدير المالي

\* الملفقات :

- نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية .
- جدول أعمال الجمعية العامة العادية وغير العادية عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016 .
- موافقة هيئة أسواق المال على جدول أعمال الجمعية العامة العادية وغير العادية عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016 .
- موافقة وزارة التجارة والصناعة على تحديد موعد إنعقاد الجمعية العامة العادية وغير العادية .

\* نسخة إلى :

- السادة / هيئة أسواق المال - إدارة الإفصاح المستمر .

شركة مساهمة كويتية - رأس مالها ٥٣,٤٨٢,٢٧٥ دينار كويتي - مدفوع بالكامل - تأسست بتاريخ ١٩٩٥/٢/١٢ - سجل تجاري رقم : ٦٢٣٩٤  
Kuwait Public Shareholding Company - Paid Up Capital KD 53,482,275 - Established on 12/2/1995 - Commercial Registration No. 62394

الشرق - شارع خالد بن الوليد - برج كيبكو - الدور ٣٥ - تليفون: +٩٦٥ ٢٢٠ ٢٠ ١٠٠ ١١١ - فاكس: +٩٦٥ ٢٢٠ ٢٠ ١٠١ ٩٦٥ + ص.ب: ٢٣٨٣ - الصفة الرمز البريدي ١٣٠٢٤ الكويت  
Al Sharq - Khalid bin Al-Waleed St. - KIPCO Tower, 35th Floor Tel : +965 220 20 100/111 Fax: +965 220 20 101 - P.O. Box : 2383 Safat 13024 Kuwait  
[www.boubyan.com](http://www.boubyan.com)



نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية (الملحق رقم 11)

التاريخ :	29 مايو 2016
إسم الشركة المدرجة :	شركة بوبيان للبتروكيماويات (بوبيان ب) ش.م.ك.ع
المعلومة الجوهرية :	سوف تنعقد الجمعية العامة العادية وغير العادية لشركة بوبيان للبتروكيماويات عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016 وذلك في يوم الثلاثاء الموافق 14/6/2016 عند تمام الساعة 11.30 صباحاً بمقر وزارة التجارة والصناعة - قاعة ساحة 8، وذلك لمناقشة البند المدرج على جدول الأعمال المرفق .  كما سيتم الإفصاح للسادة المساهمين عن القرارات الصادرة عن الجمعية العامة العادية وغير العادية فور إنجادها .
أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة :	لا يوجد

  
نوااف أرحمة  
المدير المالي



جدول اعمال الجمعية العامة العادلة للشركة بوبيان للبتروكيماويات (ش.م.ك.ع)  
عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016

البند الأول :	سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016 والمصادقة عليه .
البند الثاني :	سماع تقرير مراقب الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016 والمصادقة عليه .
البند الثالث :	مناقشة وإعتماد البيانات المالية وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016 .
البند الرابع :	سماع تقرير بالمخالفات التي رصدتها الجهات الرقابية والموقعة على الشركة ( إن وجدت ) خلال السنة المنتهية في 30/4/2016 .
البند الخامس :	الموافقة على توصية مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية بنسبة 40 % من القيمة الإسمية للسهم ( أي بواقع 40 فلس للسهم الواحد ) بعد خصم أسهم الخزينة ، وذلك للمساهمين المسجلين بسجلات الشركة بتاريخ انعقاد الجمعية العمومية .
البند السادس :	الموافقة على استقطاع نسبة 5.6 % أي بمبلغ ( 1,273,388 د.ك ) ل الاحتياطي الإجباري وصولاً إلى نسبة 50 % من رأس المال المصدر.
البند السابع :	الموافقة على وقف إستقطاع نسبة 10 % ل الاحتياطي الإختياري عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016 .
البند الثامن :	الموافقة على توصية مجلس الإدارة بشأن توزيع المكافأة المقرونة للسادة أعضاء مجلس الإدارة و البالغة 75,000 د.ك وذلك عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016 .
البند التاسع :	تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أسهم الشركة وبما لا يتجاوز 10 % من عدد أسهمها وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 و لائحته التنفيذية وتعديلاته.
البند العاشر:	الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بالتصريف في كسور الأسهم الناتجة عن توزيعات أسهم المنحة للسنوات 2014 و 2015 و البالغة 5,698 سهم.
البند الحادي عشر:	الموافقة على التعاملات التي تمت مع الاطراف ذات الصلة عن السنة المنتهية في 30/4/2016 . وتفويض مجلس الإدارة بإبرام التعاملات التي ستتم خلال السنة المنتهية في 30/4/2017.
البند الثاني عشر:	إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمته فيما يتعلق بتصرفاتهم القانونية عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016 .
البند الثالث عشر:	الموافقة على تعيين أو إعادة تعيين مراقب الحسابات الخارجي عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2017 من ضمن قائمة أسماء مراقبى الحسابات المسجلين في سجلات الهيئة وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم .

دبوس مبارك الدبوس  
رئيس مجلس الإدارة





جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية لشركة بوبيان للبتروكيماويات  
عن السنة المالية المنتهية في 30/4/2016

البند الأول : الموافقة على تعديل المادة ( 5 ) من عقد التأسيس والمادة ( 4 ) من النظام الأساسي المتعلقة بأغراض الشركة ، وذلك بإضافة أغراض جديدة لتصبح على النحو التالي :

**نص المادة الحالي ( قبل التعديل )**

الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي :

تصنيع جميع أنواع المواد الكيماوية البترولية وأية مواد أخرى متفرعة عنها ، وبيع وشراء وتوريد وتوزيع وتصدير وتخزين هذه المواد والمشاركة في جميع النشاطات المتعلقة بذلك ، ويشمل ذلك إنشاء وتأجير الخدمات الازمة ويكون للشركة مباشرة العمالة السابقة ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشتراك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول اعمالاً شبيهة بأعمالها أو تعانها في تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج وأن تشتري هذه الهيئات أو تلتحق بها .  
ويجوز للشركة على وجه الخصوص ان تساهم او تشتراك في تأسيس شركات صناعات البتروكيماويات او الاتجار فيها الموجودة حالياً او التي ستنشأ مستقبلاً .

يجوز للشركة إستغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق إستثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة .  
امتلاك وتطوير وإقامة المشاريع الصناعية والمناطق الصناعية والخدمات الصناعية المساندة والمساهمة في كل ذلك ، وتقديم الدعم الفني والصيانة الصناعية وتمويل المشاريع وتطويرها بعد الحصول على المواقف من الجهات الرسمية ذات الإختصاص .

**نص المادة المقترن ( بعد التعديل )**

الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي :

تصنيع جميع أنواع المواد الكيماوية البترولية وأية مواد أخرى متفرعة عنها ، وبيع وشراء وتوريد وتوزيع وتصدير وتخزين هذه المواد والمشاركة في جميع النشاطات المتعلقة بذلك ، ويشمل ذلك إنشاء وتأجير الخدمات الازمة ، ويجوز للشركة على وجه الخصوص ان تساهم او تشتراك في تأسيس شركات صناعات البتروكيماويات او الاتجار فيها الموجودة حالياً او التي ستنشأ مستقبلاً .  
امتلاك وتطوير وإقامة المشاريع الصناعية والمناطق الصناعية والخدمات الصناعية المساندة والمساهمة في كل ذلك ، وتقديم الدعم الفني والصيانة الصناعية وتمويل المشاريع وتطويرها بعد الحصول على المواقف من الجهات الرسمية ذات الإختصاص .  
كما يجوز للشركة تطوير المناطق والمشاريع الصناعية والحرفية المطروحة من قبل الدولة أو القطاع الخاص ، والمساهمة في الشركات الصناعية وغيرها والقيام بتمويلها وإدارتها وامتلاك حصص واسهم هذه الشركات .

يجوز للشركة إستغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق إستثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة .  
ويكون للشركة مباشرة العمالة السابقة ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشتراك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول اعمالاً شبيهة بأعمالها أو تعانها في تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج وأن تشتري هذه الهيئات أو تلتحق بها .



**البند الثاني : الموافقة على تعديل المادة (24) من النظام الأساسي :**

**نص المادة الحالي ( قبل التعديل ) :**

لا يكون إجتماع مجلس الإدارة صحيحًا إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء الحاضرين عن ثلاثة ، ويجوز الاجتماع باستخدام وسائل الاتصال الحديثة واتخاذ قرارات بالتمرير بموافقة جميع أعضاء المجلس. ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة ست مرات على الأقل خلال السنة الواحدة.

ويجب أن يتم تزويد كافة أعضاء المجلس بجدول أعمال المجلس ، محدداً به الموضوعات المطروحة للمناقشة بشكل واضح ، ويتعين أن يدرج به المعلومات الكافية عن تلك الموضوعات ، وأن يرفق به المستندات المؤيدة لذلك ، على أن يكون ذلك قبل يومين عمل على الأقل من الموعود المحدد لاجتماع المجلس ، ما لم يكن الاجتماع طارئاً ، وذلك حتى يتمكن الأعضاء من دراسة الموضوعات المطروحة وتحضير قرار بشأنها . ويتم الإخطار إما بالتسليم باليد أو البريد المسجل أو بآي وسيلة من وسائل الاتصال الحديثة .

**نص المادة المقترن ( بعد التعديل ) :**

لا يكون إجتماع مجلس الإدارة صحيحًا إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء الحاضرين عن ثلاثة ويجوز الاجتماع باستخدام وسائل الاتصال الحديثة واتخاذ قرارات بالتمرير بموافقة جميع أعضاء المجلس. ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة ست مرات على الأقل خلال السنة الواحدة.

**البند الثالث : الموافقة على تعديل المادة ( 26 ) من النظام الأساسي :**

**نص المادة الحالي ( قبل التعديل ) :**

عضو مجلس الإدارة غير المستقل يحضر عدد أربعة اجتماعات في السنة على الأقل التي سيتم فيها اتخاذ قرارات هامة وجوهرية قد تؤثر على الشركة. يحضر أعضاء مجلس الإدارة المستقلين كافة الاجتماعات التي سيتم فيها اتخاذ قرارات هامة وجوهرية تؤثر على الشركة. عضو مجلس الإدارة المستقل يحضر ما لا يقل عن 75% من اجتماعات المجلس الدورية.

**نص المادة المقترن ( بعد التعديل ) :**

لأغراض تنظيم عملية حضور اجتماعات مجلس الإدارة ، يعتبر عضو مجلس الإدارة مستقل من منصبه بقرار من مجلس الإدارة في حال تخلفه عن الحضور 3 إجتماعات متتالية بدون عذر ، ولا يجوز الحضور بالوكالة في إجتماعات المجلس .



البند الرابع : الموافقة على تعديل المادة ( 49 ) من النظام الأساسي :

نص المادة الحالي ( قبل التعديل ) :

توزيع الأرباح الصافية على الوجه التالي :

أولاً : يقتطع 10 % ( عشرة بالمائة ) تخصص لحساب الاحتياطي الإجباري ويجوز للجمعية العامة وقف هذا الإقطاع إذا زاد الاحتياطي الإجباري عن نصف رأس مال الشركة .

ثانياً : يقتطع نسبة 5 % ( خمسة بالمائة ) تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي الصادر بها المرسوم 12 ديسمبر 1976 .

ثالثاً : يقتطع نسبة مئوية تخصص لحساب الاحتياطي الإختياري يقرها مجلس الإدارة وتوافق عليها الجمعية العامة ويوقف هذا الإقطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناء على إقتراح مجلس الإدارة .

رابعاً : يقتطع جزء من الأرباح بناء على إقتراح مجلس الإدارة وتقرره الجمعية العامة لمواجهة الإلتزامات المتراكمة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين .

خامساً : يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها ( 5 % ) خمسة بالمائة للمساهمين يحددها مجلس الإدارة وتقررها الجمعية العامة .

سادساً : يقتطع بعدما تقدم مبلغ تقرره الجمعية العامة العادية بحيث لا تزيد عن ( 10 % ) عشرة بالمائة من الباقي يخصص لمكافآت مجلس الإدارة

سابعاً : يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح أو يرحل بناء على إقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء مال إحتياطي عام أو مال للاستهلاك غير العاديين .



نص المادة المقترن (بعد التعديل) :

توزيع الأرباح الصافية على الوجه التالي :

أولاً : يقتطع 10 % ( عشرة بالمائة ) تخصص لحساب الاحتياطي الإجباري ويجوز للجمعية العامة وقف هذا الإقطاع إذا زاد الاحتياطي الإجباري عن نصف رأس مال الشركة المصدر .

ثانياً : يقتطع نسبة 1 % ( واحد بالمائة ) تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي .

ثالثاً : يجوز أن يقتطع سنوياً بقرار يصدر من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة ، نسبة لا تزيد على عشرة بالمائة من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي اختياري يخصص للأغراض التي تحددها الجمعية العامة .

رابعاً : يقتطع جزء من الأرباح بناء على إقتراح مجلس الإدارة وتقرره الجمعية العامة لمواجهة الإلتزامات المتربعة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين .

خامساً : يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها ( 5 % ) خمسة بالمائة للمساهمين يحددها مجلس الإدارة وتقررها الجمعية العامة .

سادساً : يقتطع بعدم تقدم مبلغ تقرره الجمعية العامة العادية بحيث لا تزيد عن ( 10 % ) عشرة بالمائة من الباقي يخصص لمكافآت مجلس الإدارة

سابعاً : يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح أو يرحل بناء على إقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء مال إحتياطي عام أو مال للإستهلاك غير العادي .

**البند الخامس : الموافقة على إضافة مادة جديدة رقم ( 59 ) للنظام الأساسي والتي تنص على الآتي :**


يجوز للشركة شراء أو بيع أسهمها ( أسهم الخزينة ) وذلك فق الضوابط والاحكام المنصوص عليها في قوانين ولوائح الجهات الرقابية المختصة .

\* وذلك بعد موافقة الجهات الرقابية المختصة .

دبوس مبارك الدبيوس

رئيس مجلس الإدارة

# موعد اجتماع الجمعية العمومية



\* يرجى من الشركة عدم وضع أي ملصقات خاصة بالشركة على حائط قاعات الوزارة.

وزارة التجارة والصناعة  
إدارة الشركات المساهمة

طلب صدر

إسم الشركة: بوبيان للبتروكيمياويات

السنة المالية: 2016

قاعة ساحة 8

العنوان:	وزارة التجارة
الهاتف:	66217773

## نوع وموعد الجمعية العمومية

اليوم	الثلاثاء	14/06/2016	الساعة	ص 11:30	نوع الجمعية
				غير مؤجلة	عادية/غير عادمة

■ اسم مقدم الطلب : نواف القحطاني

■ صفة : مدير شئون الادارية

■ الموظف المختص : - بببي العوض

إعتماد رئيس القسم :

\* حرر في : 29/05/2016

نماء للبتروكيماويات  
ممثلة في مجلس إدارة الشركة  
لارجوكيم

## \*\*\* ملاحظة هامة :

■ يرجى مراعاة الاجراءات القانونية المتعلقة بعقد الجمعية العمومية.

■ يرجى من الشركة التقيد بموعدها ومكان الجمعية وعدم التغيير بعد إعتماد موعدها وذلك لصالح الجميع.

■ يرجى احضار نسخة من آخر سجل مساهمين معتمد اثناء انعقاد الجمعية العامة وتزويد ممثل الوزارة بنسخة منها.

■ يجب حضور ممثل شركات المقاصله اثناء انعقاد الجمعية العمومية.

■ في حالة وجود بند انتخاب ي يجب التنويه في الاعلان للمساهمين بضرورة احضار صحيفة الحالة الجنائية للأفراد الراغبين بالترشيح لعضوية مجلس الادارة



التاريخ : 2016/05/23

رقم / قب / 3/ 2016 الإشارة :

003715

السيد / دبوس مبارك الدبوس المحترم  
رئيس مجلس الإدارة  
شركة بوبيان للبتروكيماويات

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع / جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية (المعدل)  
عن السنة المالية المنتهية 30/04/2016

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى كتابكم المؤرخ 18/05/2016، والمرفق به نسخة من جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية (المعدل) وذلك عن السنة المالية المنتهية في 30/04/2016.

تفيدكم هيئة أسواق المال بأنها قد أحصت علماً بمضمون ما ورد في جدول الأعمال المشار إليه أعلاه، وعليه فإنه يمكنكم اتخاذ كافة الإجراءات الضرورية المتبعة في هذا الشأن.

هذا ويتعين على شركتكم موافقتنا بنسخة من محضر اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية للشركة.

مع أطيب التمنيات ،،

خالد وليد البدار  
مدير إدارة الرقابة المكتبية

